

الإجهاض ما بين العلم والفلسفة

ندى صباح أسد الله

com.ns992872@gmail

أ.د. إحسان علي عبد الأمير الحيدري

Iq.edu.uobaghdad.ehsanali@coart

جامعة بغداد . كلية الآداب . قسم الفلسفة

الإجهاض ما بين العلم والفلسفة

ندى صباح أسد الله

أ.د. إحسان علي عبد الأمير الحيدري

ملخص البحث:

إن مسألة إجهاض الجنين من المسائل المعاصرة ويُعد موضوع الإجهاض واحداً من موضوعات البيوتيقا التي افرزها التقدم العلمي في مجال في مجال الطب والبيولوجيا، والإجهاض هو ظاهرة اجتماعية ترتبط بثلاثة أمور وهي (الأم، والجنين، والمستقبل)، وهو موضوع يرتبط بأمور واقعية وعملية تمس واقع الناس، ويسب أهمية الموضوع وارتباطه بتخصصات متعددة والتي منها الطب عمدت إلى التعريف بهذا الموضوع، وبيان أنواعه، وأسبابه، وعيويه، وطرائقه، ودواعي اللجوء إليه، ولصلة الموضوع بالعلم والفلسفة ولاسيما بجانبها الأخلاقي التطبيقي بينت فيه آراء الفلاسفة ونقدم لهذا الموضوع لانه مرتبط بحياة الإنسان وحياة الإنسان دائماً قابلة للتجدد والتغيير، فالإجهاض يجب أن يجري بطرائق آمنة اذا كانت الأم مضطرة لذلك؛ لان الحمل يؤدي بمخاطر على صحتها او قد يولد الطفل مشوه وهذه التشوهات تعيقه عن القيام بأبسط إمور حياته، فلا بدّ من إجهاضه، فيجب التعامل مع الإجهاض على إنه مشكلة يجب حلها، فعندما يجري تثقيف النساء ويتاح لهن الحصول على تقنيات تحديد النسل، ستخفف حالات الحمل، ومن ثم حالات الإجهاض، فالإجهاض يضع بالفعل حداً لحياة إنسان، ولذا فانه لا ينبغي أن يجرى من دون أن نضع في إعتبارنا بشكل جاد ما ينطوي عليه الأمر من مخاطر، فلا بدّ من إيجاد حلاً لهذه المشكلة التي يعاني منها مجتمعنا المعاصر، وسأتناول الحديث في هذا المبحث عن الإجهاض.

الكلمات المفتاحية للبحث: الإسقاط، الإملاق، الطرح، الإمصال، المعط.

Abortion between science and philosophy

Researcher:

Nada Sabah Asad Alaah

University of Baghdad –

College of Arts - Department of

Philosophy

ns992872@gmail.com

Supervisor:

Prof. Ehsan Ali Abdul Ameer Al-

Haideri (PH.D)

University of Baghdad - College of

Arts - Department of Philosophy

ehsanali@coart.uobaghdad.edu. iq

Abstract:

Research Summary The issue of fetal abortion is one of the contemporary issues, and the issue of abortion is one of the bioethics issues that have emerged from scientific progress in the field of medicine and biology. People, and because of the importance of the topic and its connection to multiple disciplines, including medicine, I decided to define this topic, and explain its types, causes, defects, methods, and reasons for resorting to it, and the relationship of the topic to science and philosophy, especially its ethical and applied aspect. People are always subject to renewal and change al'ijhadi.

Abortion must be carried out by safe methods if the mother is compelled to do so. Because pregnancy poses risks to her health, or the child may be born deformed, and these deformities hinder him from doing the simplest matters of his life, it must be aborted. And then abortions. Abortion actually puts an end to a person's life. Therefore, it should not take place without taking into serious consideration the risks involved. A solution must be found to this problem that our contemporary society suffers from, and I will talk about it in This article is about abortion.

Keywords for research: projection, amalgamation, subtraction, summation, giver.

يتناول البحث موضوع الإجهاض التي تعددت وسائل وطرائق اللجوء اليه، فمن هذه الأسباب التي يلجأ اليها الزوجين لهذا العمل ولاسيما الأم من أجل جنس الجنين أي بسبب تفضيل الذكر على الأنثى، أو بسبب العوز المادي والفقر الذي يمر به الزوجين بسبب كثرة أطفالهم، ولهذا عمت في هذا البحث الى بيان أنواع الإجهاض وماهي عيوبه، وكذلك قمت ببيان انواع من التشوهات التي يصاب بها الجنين التي من الممكن ان يعيش معها الطفل او يسقط تلقائياً بسببها، وبينت من هم المؤيدين ومن هم المعارضين تجاه هذه العملية، فترجع أهمية البحث إلى إنه يدرس جانباً من الحقوق الإنسانية التي ربما تعد مهمة نوعاً ما فالدراسات فيه قليلة ولا تصل إلى المستوى الذي يتناسب مع أهميته وحاجته، فالجنين ككائن بشري له حقوق وعلينا التزامات تجاهه شرعها الدين والقانون فيجب المحافظة عليها وحمايتها، فقد بينت ان للإجهاض أسباب وانواع وطرائق عديدة يمكنها للمرأة الحامل تناولها من أجل القيام بعملية الإجهاض.

أولاً. الإجهاض تعريفه وأنواعه:

أ.

عريف وأنواع الإجهاض:

يُعد الإجهاض من المسائل التي سببت نقاشاً أخلاقياً واسعاً على مستويات مختلفة (كالدين، والقانون والفلسفة)، وقد تلجأ المرأة إلى هذه المسألة نتيجة لعوامل عديدة منها، بسبب رغبة الزوجين في إنجاب طفل ذكر ومن ثم يتفقان على إجهاض الجنين (الانثى)، وان العلم قد تطور إذ إنه يمكن معرفة جنس الجنين، وينتشر هذا النوع من الإجهاض في المجتمعات التي تقوم بتحديد النسل، وكذلك بسبب رغبة الزوجين في عدم الإنجاب المزيد من الأطفال، وأيضاً يجري اللجوء للإجهاض إذا جرى إكتشاف أن الجنين يشكل خطراً

على حياة الأم، أو أن يجري إكتشاف أن الجنين معاق أو مصاب بأمراض وراثية. (عطية، ٢٠١٠، ص ١٩٢)

يُعرّف الإجهاض في اللغة: قال ابن منظور في لسان العرب ((مادة أجهض: أجهضت الناقة إجهاض وهي مجهض، أي القت ولدها لغير تمام، والجمع مجاهيض)) (لبنة، ١٩٩٦، ص ٢٧).

ويُعرّف إصطلاحاً: إنه إسقاط الجنين قبل المدة المحددة، عرضاً او عمدًا. (البرزنجي، ٢٠٠١، ص ١٣٩). ويُعرّف أيضاً انه الولادة في أقل من ثمانية وعشرين إسبوعاً، أي أن يترك دون إنعاش فيغادر الحياة ويموت (العليان، ٢٠١١، ص ١٣٧). ويستخدم المالكية لفظ الإسقاط بدل كلمة الإجهاض، مثلاً قولهم ((الغرة تجب في الجنين الذي يسقط من بطن أمه ميتاً وهي حية في حين سقوطه)) (الحديثي، ٢٠١٣، ص ٨).

أما طبيباً: فيعرّف بأنه خروج محتويات الحمل قبل (٢٨) إسبوعاً، فتحسب من آخر حيضة حاضتها المرأة، وأغلب حالات الإجهاض تقع في الأشهر الثلاثة الأولى عندما يقذف الرحم بكل محتوياته، بما في ذلك الجنين فلا يكون له وجود ويكون في أغلب الحالات محاطاً بالدم، أما الإجهاض في الشهر الرابع فهو مشابه للولادة فتتشق الأغشية بالبداية وينزل منها الحمل ثم بعد ذلك المشيمة. (البار، ١٩٨٣، ص ٤٣١).

ب.

نواع الإجهاض:

يقسم الإجهاض على ثلاثة أنواع:

١. **الإجهاض التلقائي:** هذا الإجهاض يكون طبيعي، يقوم به الرحم دون تدخل أي عوامل خارجية، وهذا الإجهاض يحدث في الأجنة المشوهة تشوهاً شديداً فتسقط تلقائياً. (مزواد، ٢٠١٥، ص ١٠٠). ويسمى هذا النوع أيضاً (بالإجهاض العفوي)،

الذاتي، الطبيعي)، فيحدث هذا الإجهاض دون إرادة الأم كأمراض تصيب الأم الحامل (كالسكري، أمراض الكلى، والتهابات وأورام في الرحم)، ونسبته تتراوح ما بين (٣٠ إلى ٤٠%)، وهو معروف عند الأطباء العرب ولاسيما عند العراقيين، ومن أسباب هذا الإجهاض هو وجود خلل في البويضة الملقحة، والذي بسببه يكتب للجنين الذي يأتي للحياة يكون مشوهاً ومصاباً بأمراض خلقية، كأمراض تصيب الرحم ويكون سببها ولادة متعسرة سابقة، وغيرها من الأمراض، أو تعرضها للعنف والضرب وهذا يؤثر في الأرحام الضعيفة فتتعرض للإجهاض، أم بسبب خلل في الهرمونات وتتناول بعض الأدوية المسببة للإجهاض. (حسن، ٢٠٠٨، ص ٣٣٩-٣٤٠).

٢. **الأجهاض الطبي أو العلاجي:** وهو الذي تقوم به المرأة الحامل عندما يكون هنالك خطر على حياتها وإصابتها ببعض الأمراض كأمراض القلب والشرابيين، أو ان أعضائها لا تتقبل الجنين بسبب صغر سنها فعند ذلك يفضل الطبيب التضحية بالجنين من أجل المحافظة على صحة الأم، أو أن يوجد بداخل الرحم أجنة عديدة ولا يستطيع الرحم حفظها جميعها، فقط يستطيع الاحتفاظ بواحد أو اثنين، إذ إن ذلك يؤدي إلى خلل في الحمل بسبب إزدحامهم على الغذاء والأكسجين، مما يؤدي إلى الإجهاض بسبب ذلك الخلل. (مزواد، ٢٠١٥، ص ١٠٠-١٠١).

٣. **الإجهاض الارادي أو المتعمد:** وهذا النوع من الإجهاض يُسمى كذلك (الإجهاض الجنائي)، وهذا يحدث في أماكن سرية وبعيدة عن الرعاية الصحية، وان الكثير من هذا النوع من الإجهاض يكون لفتيات غير متزوجات، وتبلغ حالات الإجهاض الجنائي في العالم أكثر من (٢٥ مليون) حالة إجهاض سنوياً بحسب تقديرات منظمة الصحة العالمية لعام (١٩٧٦)، وذكرت مجلة التايمز في (١٩٨٤/٨/٦) إن حالات الإجهاض الجنائي وصلت الى (٥٠ مليون)، وكادت أن تصل إلى أكثر لولا إنتشار وسائل منع الحمل، ويمكن أن يعرف بأنه يحصل لأسباب غير طبية وهو خارج عن

القانون، ويحدث بسبب طفل غير شرعي غير مرغوب به. (البار، ١٩٨٥، ص ٢٠-٢١).

إن مشكلة الإجهاض من المشكلات القديمة إلا إن التقدم العلمي والتكنولوجي قد أثار مشكلات عديدة في مجال البيوتيقا، ومن هذه المشكلات التي أثارها: الإجهاض الانتقائي، أي التخلص من الجنين إذا تمكنا من التأكد من إصابة الجنين بمرض وراثي، ومن هذه الأمراض (المنغوليا، الطفل المعوق، أو المشوه)، وإجهاض بدافع إنتقاء جنس الجنين، وإجهاض الأجنة لإستغلالها في الأبحاث والتجارب العلمية. (النشار، ٢٠١٨، ص ١٩٣-١٩٤). وان الإجهاض من وجهة نظر (جاك تيسنار)، على الرغم من ما يسببه من آلام إلا أنه يقف ضد الإنتقاء الوراثي لأنه لا يمكن الموافقة عليه بسهولة على عكس التخلص من الجنين داخل الأنابيب فهو لا يتسبب في أي ألم. (عطية، ٢٠١٥، ص ١٤٨-١٤٩).

أما فيما يتعلق بإجراء التجارب على الأجنة، فيجب التمييز بين ثلاثة انواع من الدوافع التي تسبب في إستغلال الأجنة البشرية في تجارب الطب، فهناك دافع طبيعي علاجي، ودافع يكون الهدف منه الطابع المعرفي، ودافع من أجل تصنيع الأجنة والمتاجرة بها، فعلى هذا الأساس ومن الواجب تعيين مختلف لجان الأخلاقيات آليات من أجل مراقبة التجارب التي تجرى على الأجنة (عطية، ٢٠١٥، ص ١٢٨-١٢٩).

ولا يمكن إستثناء المرأة الحامل من البحث العلمي والطبي، وذلك لحاجة الأم الحامل وجنينها إلى هذه المسألة وهذه الأبحاث فيها فائدة لتجنب ولادة طفل مشوه، فلا يمكن إجراء الأبحاث العلمية والتجارب التي فيها ضرر على الجنين أو المرأة الحامل، لذلك تشدد اللجان من أجل اجراء البحث وجود أدلة كافية لكي تجري عملية إجراء البحث، إذا كان البحث يستدعي أخذ دواء معين فإنه يستلزم أن يجرى على الحيوانات أولاً، وينبغي أن يكون البحث فيه مصلحة للحامل أو الجنين أو الاثنين معاً، ولا بدّ من الباحث

الحصول على الموافقة الإختيارية من المرأة البالغة شخصياً للمشاركة في الأبحاث العلمية، ولا يمكن إجراء هذه البحوث العلمية إلا بعد التأكد من أن هدف البحث هو معالجة مشكلة أو مرض معين، فقد ثبت ان إعطاء المرأة الحامل (هرمون الأستروجين)، أثناء مدة الحمل قد يصيب الفتاة عندما تبلغ العشرين عاماً بسرطان أو تشوه في الفرج. (البار، ٢٠١٢، ص ٧٤-٧٥).

وقد انتشرت عيادات معرفة جنس الجنين ومن ثمَّ إجهاضه، في الهند والصين، وأدى ذلك إلى قتل مئات الآلاف من الأجنة غير المرغوبة، وقد ذكرت مجلة التايم الأمريكية في عام ١٩٨٨ في تحقيق بمشكلة الإجهاض، ولاسيما وان مدينة بومباي في الهند إنتشرت فيها أكثر من خمسمائة عيادة لمعرفة جنس الجنين وإجهاضه، بحسب طلب الوالدين، إذ إن السبب في ذلك يرجع إلى ان الفتاة في الهند هي التي تدفع المهر للرجل ويصبح وجود الفتاة عبئاً على أسرتها، وغالباً ما يكون المهر مبلغاً كبيراً من المال أو تقديم سيارة أو منزل، وكل ذلك يثقل كاهل الأب، ولاسيما إذا كان لديه فتيات عديدات، فلا توجد للأسرة وسيلة أخرى سوى التخلص من الفتاة التي توجد مكنونة في الرحم، وأن مثل هذه الظاهرة منتشرة كثيراً، وقد ذكر بعض الاطباء في الندوة المنعقدة في الكويت عام ١٩٨٣، إن النساء في الولايات المتحدة الأمريكية يطلبن الإجهاض إذا كان الجنين غير المرغوب به، أما في الصين فكان هنالك قانون يمنع أن يكون لأي أسرة سوى مولود واحد، لهذا يقوم الصينيين بقتل الأنثى من أجل لحصول على الجنس المرغوب، وقد أصبح هذا الامر شائعاً لدرجة ان التوازن السكاني بين الذكور والإناث قد إختل، وقد أدى ذلك إلى إحلال الإجهاض المتأخر محل وأد البنات (البار، ٢٠١٢، ص ٩٣-٩٤).

❖ ومن عيوب طريقة اختيار وتحديد جنس الجنين:

قتل الملايين من النفوس البريئة من خلال الإجهاض، بعد أن نفخت الروح فيهم وهي جريمة بشعة يحرمها القرآن كقوله تعالى (قُلْ تَعَالَوْا أَنُلِّ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) (سورة الأنعام، آية ١٥١).

وإن مسألة إختيار جنس الجنين مسألة قديمة منذ عهد (أرسطو)، وفي بعض الثقافات يرجع سبب تفضيلهم للذكر، هو الإرث والأملك وحمل اسم العائلة أو ان الذكر هو من يقوم برعاية الوالدين، أو بسبب توفر فرص العمل للذكور أفضل من الإناث، وبعض الدول تفضل أن تكون نسبة الذكور والاناث متساوية كما هو الحال في بريطانيا (العليان، ٢٠١١، ص ١٧١).

فطريقة إختيار جنس الجنين فيها تعارض واضح ما بين مبادئ البيوايتيقا في مبدأ منع الضرر والأذى والذي يقصد به عدم القيام بعمليات جراحية ليس لها أي دافع، وبين مبدأ إحترام إستقلالية المريض أي حريته الشخصية، وحاول جون سي فلينتشر أن يقارن (بين مبدأ عدم الضرر ومبدأ حرية الفرد)، فوجد أنه لا يمكن تفضيل حرية الفرد عن مبدأ واجب عدم الضرر، لأن مبدأ احترام الأفراد سوف يضر بالمجتمع في اختيارهم جنس الجنين (الذكر)، مما يجعل المجتمع متفاوت في نسبة الرجال والنساء؛ مما يسبب اضرار كبيرة، لذلك لا يجوز للأطباء القيام بهذا النوع من الإجهاض. (كيفلس، ١٩٩٧، ص ٢٥٧).

وقد كانت مسألة قتل المواليد الاناث منتشرة في الجاهلية قبل الإسلام، وإنتهى هذا الامر البشع في الجزيرة العربية بعد ظهور الاسلام، ولكنه بقي منتشراً في الصين والهند

إلى القرن الثامن عشر، وأصبحت القوانين تحاربه وتحول من العلانية إلى الخفاء، وزاد الأمر في الصين بعد القانون الذي سنه (ماوتسي تونج) سنة ١٩٥٨، حتى ظهرت الوسائل الحديثة بالموجات الصوتية والناس بعدها تحولوا للإجهاض (البار وآخرون، ٢٠١٢، ص ٩٤).

تُعد التشوهات من المسائل العلمية الجديدة فلم تكن معروفة وليس لها أي وجود سابق، ولا يمكن معرفة تشوه الطفل إلا بعد الولادة، بسبب إنعدام الإمكانيات العلمية الموجودة في الوقت الحاضر، وإن الجنين يمر بأطوار عديدة داخل الرحم قبل خروجه فهو يتكون من إتحاد السائل المنوي بالبويضة، فهو يمر بأطوار من النطفة، ثم العلقة، ثم المضغة، ثم العظام وكسوها لحماً، في حالات ٩٩% يخرج الطفل معافى وفي بعض الحالات يخرج الطفل مشوهاً خلقياً (حسن، ٢٠١٣، ص ٣٩٠).

وتنتج التشوهات الخلقية لدى الأجنة من خلال خلل طارئ في نمو العضو، أو جزء في العضو، أو أي تركيب نسيجي في الجسم، وهذه تكون في مرحلة التكوين أو المرحلة الجنينية، وهي تصيب ما يقارب ٣٠% كما بينت ذلك الدراسات العلمية، وبعض الأجنة يكون مصيرها الإجهاض الطبيعي بعد إكتشاف تشوهاتهم من خلال الأساليب الطبية مثل أخذ عينات من المشيمة، أم السائل الأمنيوسي، أم أخذ عينة من دم الجنين، أم أخذ عينة من كبده، أم الأشعة الصوتية، أم أكثر من فحص مختبري. (العليان، ٢٠١١، ص ١٦٤-١٦٥).

❖ من العيوب التي تسبب الإجهاض التلقائي للجنين:

التشوه الخطير جداً وهو التشوه الذي لا يعيش الجنين معه إن ولد، ويكون الحمل به طبيعياً، وليس فيه أي ضرر على الأم، والتشوه الذي يؤدي إلى عسر الولادة أي إذا ترك فيه إلى مدة الحمل كاستسقاء الدماغ والتوائم المتلاصقة، وهذه الحالات يكون التدخل الجراحي فيها محتملاً، ويمكن أن تصنف التشوهات بحسب السبب المؤدي لها، منها

التشوهات غير المتوقعة وهي التي يفاجئ بها الوالدان اثر التشخيص وتكون أسبابها متعددة منها المعلوم ومنها المجهول، تشوهات متوقعة وهي التي تصيب معظم الأجنة بسبب تناول الأم بعض العلاجات والأدوية التي لا يمكن أن تستغني عنها، مثلاً العلاج بالأشعة في حالة مرض السرطان وهذا التشوه خطير جداً ولاسيما إذا كان قريب من الجنين مثل (سرطان المبيض، أو سرطان عنق الرحم) (باتري، ٢٠١٩، ص ١٥٥-١٥٦).

وتُعرّف التشوهات الخلقية بحسب ما جاءت به منظمة الصحة العالمية (بأنها خلل يصيب بناء الجسم أم العضو أم في وظيفة العضو أم خلل في الكيمياء الحيوية الجزئية) (العليان، ٢٠١١، ص ١٦٥). وفي الستينيات من القرن العشرين جرى إكتشاف أن هنالك علاقة بين الإجهاض الطبيعي والانحرافات الكروموسومية، أي تغيير في تركيب أم في عدد هذه الكروموسومات (البار، ب.ت، ص ٣١٥). ذلك أن معظم حالات الإجهاض يكون سببها وجود هذا الخلل، والذي بدوره يسبب التشوهات الخلقية والتي يحدث معظمها في بداية الحمل، أي إنها تحدث قبل أن يتكون الجنين، وذلك السبب قد يكون خلل في وجود النطفة الذكرية (الحيوان المنوي)، أم يكون خلل في وجود البويضة، أم في الزيجوت أي (البويضة الملقحة)، وان الخلل ممكن أن يحدث في أثناء تكون الكرة الجرثومية ومعظم الأجنة التي تصاب في هذه المرحلة المبكرة فان الأرحام تسقطها قبل أن تعرف المرأة انها حامل، وقد وجد المختصون والدارسون في هذا المجال أن وجود نحو الى (٦٠% الى ٧٠%)، من حالات الحمل المبكر تجهض، ويعود السبب في ذلك هو الخلل في وجود الصبغيات (الكروموسومات) مما يسبب في إنهاء الحمل وإجهاضه (البار، ب.ت، ص ٢٩١).

❖ إسقاط الجنين المشوه:

إن نمو الجنين وتطوره كي يصل إلى مرحلة الإنسان مكتمل تشبه الرحلة التي تمر بمراحل متعددة فالإنسان ينضج بفعل هرمونات ولاسيما (الجنسية) منها، والتي تضمن بقاء الإنسان لإنجاب الأطفال لتبدء المرحلة التالية، وإن بداية الرحلة لا تكون بعد الولادة، بل قبل (٤٠) إسبوعاً من الحمل، ولكن الولادة تمثل بداية رحلته في الحياة (العليان، ٢٠١١، ص ١٦٢-١٦٣). ويمكن تعريفه عند أهل الطب هو الجنين الحي الذي يحتوي في وجوده على بعض التشوهات البسيطة أو الشديدة سواء أكانت هذه التشوهات الخلقية ظاهرة أم غير ظاهرة، وهذه التشوهات لا يعيش معها الطفل داخل الرحم وحتى بعد الولادة لا يبقى حياً (الحديثي، ٢٠١٣، ص ١٤).

❖ وهناك أنواع عديدة من التشوهات التي يصاب بها الجنين منها: (الحديثي، ٢٠١٣، ص ٢٢-٢٣).

١. تشوهات أو نواقص تصيب الجنين: كأن يكون موجوداً بلا دماغ أو قلب، وهذه التشوهات لها تأثير سلبي في الجنين، وتظهر هذه التشوهات في الإسبوعين الأولين من مدة الحمل، وهذه التشوهات خطيرة جداً ولا ينفع معها العلاج.

٢. تشوه تركيب في الجسم: وهذه نتيجة لخلل في نمو الخلايا الجينية الأولية يؤدي إلى نمو جزء من العضو مثال ذلك، الشفة المشفوقة أو ما تسمى بشفة الارنب، وعدم إنغلاق فقرات العمود الفقري.

٣. تشوه طارئ بعد النمو الأولي: أي يصاب الجنين بالتهاب فيروسي كفيروس الحصبة الألمانية.

٤. عيب في نضوج الخلايا في الأنسجة للعضو: وهذا يحدث في المرحلة الأولية من نمو الجنين ووجوده، وتستمر حتى ما بعد الولادة وقد تتحول فيما بعد إلى خلايا سرطانية.

٥. **تغير في شكل أو حجم العضو:** نتيجة لضغط ميكانيكي، السبب الذي يؤدي إلى حدوث مثل هذا التشوه، هو بسبب الضغط الذي يحدث في جدار الرحم على الجنين، وذلك عند نقص السائل الأمني المحيط به (العليان، ٢٠١١، ص ١٦٤).

وقد يكون سبب حدوث هذه التشوهات وراثية مثل الامراض التي تصيب الأم أو الأب أو الاثنين أو أحد أفراد العائلة، وبعضها غير وراثية تكون بسبب سلوكيات تقوم بها المرأة الحامل كالتدخين أو شرب الكحول أو التعرض للمواد الكيميائية أو الأشعة (عاجل، ٢٠١٨، ص ٩).

❖ **ومن الأمثلة على تشوهات الأجنة المميّزة:** (العليان، ٢٠١١، ص ١٦٦-١٦٧).

١. **أمراض القلب الوراثية:** والتي تتمثل بضمور البطين الأيمن أو الأيسر الشديد

للقلب وانتباز القلب أي ظهور القلب خارج القفص الصدري، ومتلازمة أبيتين وهو نزول الصمام ثلاثي الشرفات نحو ذروة البطين الأيمن للقلب فيحدث صغر في حجم البطين الأيمن وتضخم في حجم الاذنين الأيمن، وخماسية كانترل، وهي فتق جدار البطن وفتق في الحجاب الحاجز الأمامي وشق صدري.

٢. **أمراض العظام:** وهي الأمراض التي تصيب العظام، والتي تسبب تشوهاً أو كسوراً، مثل عدم تكون الأطراف وبالعادة يولد الطفل ميتاً أو خديجياً بسبب هذه الأمراض، ومن هذه الأمراض التقزم الذي يصيب الأطفال، فهناك أمراض يعيش معها المصاب لسنوات عديدة، وهناك خطورة من احتمال توقف التنفس والموت المفاجئ.

٣. **أمراض الجهاز العصبي:** هنالك أمراض كثيرة تصيب الجهاز العصبي، مثل إنعدام

الدماغ، وموه الرأس، وغيرها من الأمراض المستعصية التي تصيب الدماغ، وأمراض تصيب الكليتين، ومتلازمة بوتز، والاعتلالات الصبغية (أي اضطرابات تحدث بسبب خلل في إنقسام الخلية)، مثل متلازمة إدوارد، وثلاثي الصبغية ١٣، إذ ترجع ظاهرة الإجهاض للعصور القديمة، إذ إن المرأة الحامل تتبع عدة طرائق من أجل الإجهاض

ومن هذه الطرائق استخدام الأعشاب المجهضة، واستخدام الأدوات الحادة والضغط على البطن، وغيرها من هذه الطرائق، وان قانون الإمبراطورية الرومانية قد منع الإجهاض ونص على معاقبة الفاعل فقد طلب بوليسييس قيصر على أن يشمل العقاب حتى الأم ذاتها التي تقبل بعملية الإجهاض لأنها تكون قد حرمت الإمبراطورية من أن يكون لها مواطن جديد، وقد سجل في مصر على أوراق البردي في الأسر المتوسطة (٢١٣٣. ١٧٨٦ ق.م)، كيفية إجراء الإجهاض كما إن العلماء وباحثين الآثار إكتشفوا في حفريات بومبي في إيطاليا منظاراً مهلبياً لإجراء عمليات الإجهاض في عهد (أبو قراط) إذ كان على الاطباء أن يقسموا قسم أبو قراط المعروف (وهو عدم إعطاء المرأة دواء يتسبب في إجهاضها). (باتري، ٢٠١٩، ص ١٧٦-١٧٧).

❖ ينقسم الأشخاص تجاه عملية الإجهاض على أقسام ثلاثة:

- القسم الأول ينظر إلى حياة الإنسان ويجدها تبدأ مع لحظة الحمل، أي أن حياة الإنسان لها وجود مقدس لا يمكن لأي شخص إنتهاكها تحت أي ظرف من الظروف (النشار، ٢٠١٨، ص ١٩٣).
 - القسم الثاني فقد دافع عنه ويرى أن هذا الإنسان لا يتحدد بوجود المادة البشرية، لكنه يتحدد بشيء آخر، إلا وهو تشكيل الشعور والتعبير عن الأحاسيس والقدرة والوعي بذاته والتمكن من التواصل مع الآخرين (النشار، ٢٠١٨، ص ١٩٣).
 - القسم الثالث الذي يرى أن الأم هي وحدها من تتحمل الصعوبات والمخاطر على وجودها الشخصي نتيجة الحمل لهذا، فهي صاحبة القرار الأول والأخير، وهي وحدها يمكنها تقييم آثار الحمل على حياتها النفسية والجسدية، إذ إنها بسبب المعاناة تفكر في إنهاء حملها وإجهاضه. (السيد علي، ٢٠١٩، ص ٢١٣).
- ينقسم الناس من عملية الإجهاض بين مؤيد ومعارض، وهذا لا يشمل الحالات المرضية التي تؤدي بضرر لحياة الأم والجنين، وقد أجريت سنة (٢٠٠٥) دراسة في

عشر دول أوروبية، تتمثل في سؤال واحد ألا وهو، هل للمرأة التي لا تريد أطفالاً لها حق أن تسقط الجنين إذا حملت؟ لقد كانت الإجابات مختلفة وعديدة لدى الدول فمثلاً (جمهورية التشيك) كانت هي الأعلى في تأييد إجهاض الجنين فقد بلغت النسبة (٨١%)، وفي بولندا كانت هي الدولة الأقل تأييداً (٤٧%)، وفي كندا عام (٢٠٠١) في إستطلاع للرأي حول السماح بالإجهاض وكانت النتيجة هو ان (٣٢%) منهم يسمح به في كل الظروف، و(٥٢%) يرون حقهم في ذلك ولكن في ظروف محددة، وفي الولايات المتحدة عام (٢٠٠٩) نجد أن هنالك (١٨%) يسمحون بذلك في كل الظروف و(٢٨%) يسمحون به في حالات معينة و(٢٨%) يحرمونه في بعض الحالات و(١٦%) يحرمونه مطلقاً، وفي الأرجنتين عام (٢٠٠٣) نجد أن ٣٠% يسمحون به و٤٧% يسمحون به عند الضرورة، وفي كولومبيا عام (٢٠٠٥) فأن ٦٥% من الشعب يقولون ببقاء قوانين تحريم الإجهاض، وإن السبب الذي يطرحه المؤيدين للإجهاض هو السماح به وتقنينه، ذلك ان عدم تقنينه يؤدي إلى تنفيذ الإجهاض بطرائق غير آمنة وغير سليمة تسبب الضرر للأم، وتتسبب أيضاً بأمراض معدية، وهذا الرأي أيدته دراسة منظمة الصحة العالمية ذلك أن أكثر حالات الإجهاض تكون بسبب الإجهاض غير المُقنن (العليان، ٢٠١١، ص ١٤٩-١٥٠).

وفي الشهر الخامس من عام ٢٠١٨، نجد أنه رجع في مقدمة عناوين الصحف الجدل بين معارضي الإجهاض المساندين للحق في الحياة، ومؤيدي الإجهاض المناصرين للحق في الإختيار، وقد وافقت إيرلندا باجماع كبير من أجل إنهاء الحظر الدستوري للإجهاض، وفي ذات الوقت طرحت إدارة الرئيس الأمريكي (دونالد ترامب)، إقتراح حجب التمويل الفيدرالي المتمثل ببرنامج التخطيط الأسري (تاينل إكس)، للتقليل من عمليات الإجهاض، أي بلا شك الحد من حالات الحمل غير المرغوب بها، وقد اقترحت مسألتين بهذا الشأن هما التعفف وتحديد النسل، فعندما يجري تثقيف النساء فعند إذن

سوف يجري وضع حد للإجهاض، ويجري وضع ظاهرة تحديد للنسل، وإن هذا العمل يضع حداً بالفعل لحياة إنسان، لهذا ينبغي علينا معرفة عواقبه قبل الإقدام عليه، لما يضم من مخاطر على حياة ووجود الأم، فيجب أن نضع هذا الأمر في الحسبان، فمن الواجب أن تعترف جميع الدول المحبة للحرية بالمساواة في الحقوق ومن ضمنها الحق في الإنجاب، إذا وصفنا الإجهاض هو مشكلة نسعى لحلها وليس قضية أخلاقية يتهم أحدنا الآخر بها، وإذا كان الغضب يبعث شعور الرضا، فإن أثره في تقريب الأخلاق نحو العدالة يعد أثراً محدوداً. (شيرمر، ٢٠١٨، ص ٥٤). فإذا كان القسم الأول حرم الإجهاض وهذه المسألة لا نقاش فيها، والثاني فيه دعوة صريحة لقتل للنفس الإنسانية وليس فيه أي حرمة للنفس إلا إذا تواصلت مع الغير وهذا رأي خاطئ، والثالث الذي يعطي الحق الكامل للمرأة للدفاع عن ذاتها والتخلص من الجنين فأين إذن حق الجنين من هذا كله؟ وأين حق المجتمع في الإنجاب؟ وأين قدسية الحياة الإنسانية؟ (السيد علي، ٢٠١٩، ص ٢١٣). ومن الأسئلة التي كانت سبب التساؤل حول هذا الموضوع هي، هل للجنين حقوق التي منها حق الحياة؟ وهل للمرأة حقها في الإجهاض وإن كان للجنين حق في الحياة؟

وللإجابة عن السؤال الأول، لا بدّ من تعريف الإنسان وهل ينطبق هذا التعريف على وجود الجنين، ولا بدّ من التمييز بين معنى الإنسان، والكائن البشري، فالإنسان هو الذي يكون له وعي وإدراك، ويمتلك القدرة على التفكير الصحيح، والحركة الواعية، ولديه قدرة على الإتصال، ويكون لديه إدراك بوجوده، ومن يفقد هذه الأمور لا يعد إنساناً كما ترى الفيلسوفة الأمريكية (ميري آن وارن)، فإن ذلك الكائن البشري ليس إنسان وهذا نراه ينطبق على الجنين فلا يوجد مانع من إجهاضه، وقالت أيضاً بأن قتل الأطفال المعوقين إعاقة شديدة هو مقبول أخلاقياً وقد أيده الكثيرون، وعلى النقيض من رأي الفيلسوفة (وارن)، الفيلسوف توما الأكويني، الذي يؤمن بفكرة الوجود الشخصي وإن لهذا الجنين

وجوده الشخصي، ويرى الفيلسوف انطوني كيني، الوجود الشخصي يكون في مراحل الحمل الأولى، عند إنقسام اللاقحة على قسمين لتكوين التوأمين، وهذا يحصل خلال الاسبوعين الأولين للحمل، وفي هذا التاريخ يكسب الجنين وجوده الشخصي (العليان، ٢٠١١، ص ١٥٠-١٥١).

يطرح جون نونان، قصة يستشهد بها حول أحقية الجنين بالمساعدة لكي يصبح قادراً على الحياة، والذي يفترض على العائلة إستضافة ضيف غير مرغوب فيه في ليلة من ليالي الشتاء القاسية الباردة، أي انه ليس من المقبول أخلاقياً طرد الضيف، ومن الاخلاق أن يبقى في البيت إلى أن يتحسن الجو، فإن تحليل هذه القضية ينطبق على الجنين، فلا بد أن نعطيه فرصة للبقاء على قيد الحياة إلى أن تتحسن حالته ويصبح قادراً بالإعتماد على نفسه، وهناك فرق بين ما هو طبيعي لا يحتاج إلى جهد الإنسان كالحمل والرضاعة، وبين ما هو صناعي ويحتاج إلى الجهد البشري كغسيل الكلى أو نقل الدم أو التدخل الجراحي لأي معضلة طبية، فمثلاً لو كانت الأم لا تستطيع إرضاع طفلها أي إنها ممنوعة لإسباب طبية ومن المستحيل أن تجد بديلاً لها وطفلها يتضور جوعاً فإنها ستقوم بإرضاعه على الرغم من كل الظروف، ولكن الأمر يختلف إذا كان الطفل يحتاج إلى نقل دم، فهي سوف تتركه يموت والفرق بين ارضاع الطفل ونقل الدم مثل الفرق بين إستخدام جسم الأم كآلة غسيل للكلى وبين الحمل، ومن الأمور التي يستخدمها المؤيدون للإجهاض، هي أن تطور الجنين يكون عبر مراحل ليكون إنساناً فقبل أن يصل إلى هذه المرحلة يكون إجهاضه جائزاً، فلا يرى المؤيدون أي مانع من إجهاضه في الأسابيع العشرة من الحمل، أي ما يعادل شهرين ونصف لأن الجنين لم يكتسب في هذه المرحلة خصائص وجود الإنسان ولا خصائصه الشخصية (العليان، ٢٠١١، ص ١٥٤-١٥٦).

❖ وسائل الإجهاض: (أرفيس، ٢٠٠٥، ص ٢٤٩-٢٥٠).

إن وسائل وطرائق الإجهاض عديدة ومتنوعة منها القديمة ومنها الحديثة ومنها الطبية، وقد ابتكرت وسائل عديدة للإجهاض منها:

١. طريقة الشفط والإمتصاص: وهذه الطريقة من أكثر الطرائق إنتشاراً، فيجري فيها التخدير الموضعي من أجل سحب الجنين، ويجري ذلك من خلال انبوب دقيق، وهذا يجري في الإسبوع السابع الطمئي.

٢. طريقة التمديد والكحت: وهذه الوسيلة أو الطريقة يستخدمها الأطباء بسبب وجود بقايا صغيرة من الجنين في رحم المرأة، وهذه البقايا تسبب النزف المهلي إذا إستمر بقاؤها في الرحم، فلا بدّ من التخلص من هذه البقايا، فالكحت هو تفرغ تجويف الرحم بواسطة آلة معدنية يقوم بها الطبيب، وتستغرق حوالي (من ١٥ إلى ٢٠ دقيقة).

٣. طريق الإجهاض عن طريق الادوية: يستخدم الأطباء بعض الأدوية لإنهاء الحمل، وهذه الأدوية تستخدم لإنهاء وجود الجنين وهي مختلفة، منها ما يُبلع، ومنها ما يجري حقنه، ومنها ما يوضع في المهبل، ومن هذه الأدوية (مضادات البروجيستيرون، البروستاجلادين، الميزوبرستول، ستوتيك، ميزوتاك، فاجي بروسست (اقراص مهبلية)، الميثوتريكسات، الميفيستون، سينتوسينون).

ج.

وقف الفلاسفة من الإجهاض:

❖ موقف هانس جونس:

يرى هانس أن الأخلاق تعتمد بالضرورة على مبدأ أساسي ألا هو مبدأ المسؤولية، وهو مبدأ ضروري لبناء الأخلاق، فالمسؤولية ترتبط بالقدرات والاضرار، بمعنى إذا كانت هنالك قدرات تقانة عالية مع غياب السلطة والقوانين، فإن هذه التطورات ستلحق أضراراً على الطبيعة بأكملها، فلا بدّ إذن من مبدأ وهو وجود مبدأ المسؤولية وهو وحده الذي

يحقق العدل، وعلى هذا الأساس نجد أن الأخلاق التي يعتمدها هانس هي التي تهتم بمصير ووجود الإنسان والحفاظ على كرامته ومستقبله (Ricoeur , 1994, p 28).

يُعد هانس من أبرز منتقدي (فلسفات الحياة)، ولاسيما هوسرل، وهابيدغر، لانه يغلب عليها طابع الشاعرية والرومانسية، لكنه أي هانس إنفرد (بفلسفته للحياة)، بوصفها فلسفة (بيولوجية الحياة)، أي لعللاقة له بفلسفة الحياة الرومانسية، فقد كان يعتقد أنه من أجل بناء (فلسفة الحياة) لا بدّ من الانطلاق من عمل البيولوجيين، وليس من الشعور الحميمي بالحياة، أي بفلسفة شعورية متعلقة أو ترتكز على المعرفة البيولوجية، فيرى هانس أن مسؤولية الإنسان يجب أن تتساوى مع وجوده وتقدمه التكنولوجي، أي أن تتساوى مع قدرته فان ركائز المسؤولية الإنسانية تعتمد على ركيزتين، الأولى تتمثل بالجانب الأنطولوجي والمتمثل بتناول الطعام للبقاء على قيد الحياة، والثانية تتعلق بجانب بتنظيم العمل ونشاط الإنسان من أجل إستمرار وجود الحياة البشرية بالبقاء وما توفره الطبيعة للإنسان في المحافظة على إستمرار نسله بشكل متزن، ومن خلال هذا الكتاب (مبدأ المسؤولية)، الذي صدر عام (١٩٧٩)، إكتسب هانس شهرته، فينطلق هذا الكتاب من مسألة وهي تطور العلوم الإنسانية والتقانة العلمية والطبية، أما في مجال البيوتيقا فهو يقبل بالتدخلات المعالجة للمرض والرافضة لكل أنواع التدخلات الاخرى، ويتضح موقفه من خلال التجارب الجينية فهو يحافظ على الموقف نفسه فهو لا ينصح بالإنجاب للأشخاص حاملي الأمراض الوراثية ويرفض فكرة الإجهاض، إلا في حالة الفحص وتسبب الحمل في أضرار على الأم والجنين ويعطي الأولوية للطفل (العليان، ٢٠١١، ص١٥٤-١٥٦).

فيرى هانس أن هنالك حقوق لا بدّ من فلاسفة الأخلاق معرفتها للدفاع عن حقوق الوجود الإنساني وهذه الحقوق هي، حق الأئسان في الحياة، وحقه في الحفاظ على وجوده، وضمان ديمومته وبقائه، لذلك فقد رفض هانس القدرات المتطورة التي تملكها

البيوتكنولوجيا، وان حق الإنسان في الحياة مرتبط بحقه في الحرية أي في حرية الإختيار في المشاركة في التجارب، وفي المحافظة على حياته أي الحفاظ على وجود النوع الإنساني (المصدق، ٢٠١٤، ص ٦٦-٦٨).

ولكي يشارك الإنسان بالأبحاث والتجارب العلمية يقول هانس لا بدّ أن يختار ذلك بإرادته، وهي ليست واجبة فهذه المشاركة لها قيمة أخلاقية، وعليه فقد وضع ثلاثة شروط لهذه المشاركة (المصباحي، ٢٠٠٧، ص ٢٣٦).

١. هذا الشرط يتعلق ولاسيّما بالرضا والموافقة، هذه القاعدة تمثل حرية الفرد من خلال قيامه بالمشاركة، ولا يقصد به الموافقة البسيطة، بل يجب أن يكون للفرد وعي تام بهذه المشاركة، أي بالأبحاث والتجارب العلمية.

٢. هذه القاعدة ترتبط بحرية وإرادة الشخص، أي تتعلق بالطوعية، ولا يجري بها الخضوع إلى أي سلطة خارجية، لذا يستبعد الأشخاص الذين يخضعون للسلطة العسكرية.

٣.

الشرط الثالث هو مبدأ تحقيق الذات، أي أن يختار الشخص الذي يشارك بالبحث يكون منه الدافع أخلاقي أكثر من مصالح الأفراد التي ترتقب هذا البحث.

❖ موقف يورغن هابرماس:

يرى هابرماس أن الأم تلجأ لهذه المسألة أي للإجهاض، بسبب إكتشاف إن الجنين مصاب بأمراض وراثية، فيجري اللجوء للفحص ما قبل الولادة، لمعرفة ان الجنين معافى من الأمراض، وهذا الفحص نوعان، فحص ما قبل الزرع وفحص ما قبل الولادة، فالفحص ما قبل الزرع، جرى اللجوء اليه للتأكد من سلامة الجنين، وهذا الفحص أي فحص (ما قبل الزرع وما قبل الولادة)، من منظور هابرماس يتميز عن الإجهاض الذي هو رفض حمل غير مرغوب به بسبب النفقة والرغبة في التقنين وغيرها كثير، وهنا يدخل حق المرأة في التقرير الذاتي بحماية الجنين، بحسب ما يرى هابرماس أن النقاش الذي يدور حول

مسألة الإجهاض، فهو يُعد نقاش بين قطبين اثنين أي بين من يدافع عن الحياة، ومن يدافع عن موقف الاختيار (العليان، ٢٠١١، ص ٥٥). فالنقاش الأول هو النقاش الذي يشكك في تطورات التقانة، ولاسيما الخلية المخصبة على فرض إن هذه الخلية تمثل بداية للضرورة التطورية لوجود الكائن البشري، وهو يوجب التعامل مع الجنين بوصفه شخصاً له وجوده ويتمتع بالإستقلالية، أما الموقف الثاني هو المعسكر الليبرالي الذي يعد إن الجنين في مرحله الأولى هو عبارة عن تجمع من الخلايا وهو الذي يعد الحياة الانسانية قبل الولادة للجنين هي حياة خالية من أي حكم، ومن ثمَّ حياة الجنين تكون حياة خالية من الإستقلالية، وهو جزء من الأم وهي الوحيدة التي لها حق إجهاضه من عدمه، وهكذا نجد أن مسألة الإجهاض معضلة أخلاقية ولاسيما إذا كان الأمر يتعلق بصحة الأم، وإن الخلاف ما يزال قائماً في الأمور التي تتعلق برفض الحمل لأسباب لا تتعلق بصحة الأم، أي أن يكون هنالك إحتمال يولد الطفل وهو يحمل مرض وراثي، وفيما يتعلق بهابرماس، وعلى الرغم من توجهاته الليبرالية فهو يقر بأن جميع المسائل التي تتعلق بالإجهاض لم تستطيع أن تثبت أن الحياة البشرية ما قبل الشخصية خالية من الإعتبارات الأخلاقية ومن الأحكام المسبقة، وفي كلا الحالتين لا يحق لنا التصرف وفق الإعتبارات الشخصية التي تمثلنا، حتى وإن لم تكن هنالك حقوق أساسية مشرعة وثابتة (هابرماس، ٢٠٠٦، ص ٢٦).

ومن هنا نستنتج بحسب وجهة نظر هابرماس، بأن الجنين بوصفه إنساناً يمثل شخصاً بالقوة، ويتحول إلى الوجود بالفعل عندما يخرج للحياة، وله حقوق لا يمكن المساس بها ولا يمكن التصرف به كما نشاء، وهو يتمتع بالكرامة الإنسانية، فلا يمكن التصرف بحسب ما نريد لشخص يتمتع بالكرامة الإنسانية (هابرماس، ٢٠٠٦، ص ٤٠). ووجهة النظر التي يقدمها لنا هابرماس من خلال منحه حقوق للإنسان والحفاظ على كرامته، هو إنه منح للحياة الإنسانية قبل الولادة أهمية، وهو يعطي قيمة معيارية وجوهرية

للجنين قبل الولادة، فهو يقول إنها حياة جديرة بالحماية وهو تعبير لم يجد قبولاً من الناحية العقلانية من طرف الناس، فلم يجد قبولاً لا في لغة التجريبية المتموضعة ولا حتى في لغة الدين. (هابرماس، ٢٠٠٦، ص ٢٤). فثمة مفاهيم قضائية مشبعة أخلاقياً من الواجب الإلتزام بها، وهي حقوق الإنسان والكرامة الإنسانية، فالحياة الإنسانية تتطلب هذه الأمور وهو يرى أن الحياة قبل الولادة تختلف عن الحياة بعد الولادة، وعلى الرغم من إختلاف مستويات الناس، إلا إن الكرامة الإنسانية هي واحدة من هذه المستويات المختلفة وهي واحدة لكل موجود بشري فله حقه وكرامته وواجب إحترامها وعدم المساس بها (حياة، ٢٠١٧، ص ٩٧).

❖ موقف فرانسيس فوكاياما:

إن تطورات التقانة التي تحصل في الإنسان لها آثارها في وجوده وذاته، سواء أكانت سلبية أم ايجابية، ذلك لان هذه التقانة إهتمت بالعلوم الطبيعية، فلا نستطيع الموازنة بينها وبين العلوم الإنسانية، فقد أصبح الإنسان أسير لهذه التقانة العلمية، ولاسيما في جانب الطب فقد كان (جون برنار) يقول إن الإنسان له قدرة على تغيير ذاته، كما يستطيع تغيير أعضاء جسمه مثلاً يعيش بكلية أم قلب شخص آخر، ذلك ان هدف فوكاياما هو معرفة الخطر الذي يهدد وجود الإنسان وذاته، ومن المؤكد أن هذا التطور في التقانة يؤثر في تغيير الطبيعة البشرية (زكريا، ١٩٧٨، ص ٢١٨).

يطرح فوكاياما سؤالاً وهو ما الذي نقترحه، إذ انه يقارب الحقوق الطبيعية للمنزلة الأخلاقية للذين لم يولدوا بعد وكذلك المعاقين؟ للرد على هذا السؤال يمكن القول بان مذهب الحقوق الذي يبني الكرامة الإنسانية على أن جوهر الوجود البشري يتوقف على أن لكل فرد تدرج في هذه الحقوق، فمثلاً الشيخ الكبير يختلف باستخدامها عن الطفل الصغير، فنعطي الحقوق على درجة التباين في الاختلافات أم بحسب إمتلاكهم لهذه الخصائص، مما لا شك فيه أن جميع البشر مشتركون بالعقل، والخيار الأخلاقي، إمتلاك

الحرية والعواطف الإنسانية، ولكن ليس كل البشر متساوين بهذه الخصائص فالبعض أحكم عقلاً، وبعضهم أقوى ضميراً والآخر تجده أكثر عاطفة من غيره فكيف يمكن أن نساوي بالحقوق وهي مختلفة بين الأشخاص، وإستناداً لما سبق يبدو أن هنالك خلاف من جانب الحقوق الطبيعية وجدال حول هذه المسألة، هي أنه كيف يمكن أن نساوي أو نعطي حقوق لمن لم يولدوا بعد، ونساوي بينهم وبين المواليد والأطفال، فهو ليس فقط عبارة عن مجموعة من الخلايا، فهو أيضاً لديه القوة والقدرة ليتحول إلى إنسان متكامل، وان هذه الأجنة تفتقر في وجودها للخصائص الإنسانية التي يتمتع بها الرضيع، فمن غير المعقول أن نتعامل مع الأجنة كبشر، وان للجنين منزلة أخلاقية تكون بين مكان الرضيع وبين الخلايا الأخرى، وان تحوله إلى شخص أكثر قيمة هو عملية يعترتها الغموض والتعقيد، فيجب أن يكون إستخدام الأجنة لتحقيق أكبر منفعة (فوكاياما، ٢٠٠٦، ص٢١٧-٢١٩).

ومن هذا المنطلق نجد أن فوكاياما يؤكد على مسألة الكرامة الإنسانية وأصر عليها في مجال علم الأحياء، فهو يدعو لمساواة جميع الأفراد بها، ويرفض فكرة التلاعب بالجينات لأن إستمرار وجود الإنسان بيد الباحثين سيكون أشبه باللعبة يحركوها متى يشاؤون، ومن هذا المنطق سيفقد الإنسان كرامته ووجوده، وعلى هذا الأساس يجب أن تحترم الكرامة الإنسانية. (فوكاياما، ٢٠٠٦، ص١٨٧)

لهذا يجب الأخذ في الحسبان انه ليس للعلم أي حق في التلاعب بجوهر وجود الإنسان، لانه ليس كل تطور هو بالضرورة يعود لمصلحة الإنسان، فلا يمكن له التدخل والمساس بالطبيعة البشرية، أي ان هدف العلم يجب أن يكون أخلاقي وإنساني، ويحكمه الضمير لانه إذا تجرد من هذه الأمور، سوف يؤدي ذلك الى إختفاء الإنسان من الوجود ويحل محله الإنسان المُصنع، فحاجة الإنسان هي أن يعترف الآخرون بقيمته (فوكاياما، ٢٠٠٢، ص٨٢).

❖ موقف فرانسوا داغوني:

لقد إهتم الفيلسوف فرانسوا داغوني بمواضيع عديدة غير الفلسفة، إذ إن تفكيره لم يقتصر عليها بل شمل الجانب الأخلاقي والسياسي، واهتماماته متعددة وتضمنت جوانب متعددة، والتي شملت البيولوجيا والجغرافيا والحقوق والدولة وغيرها، وهو لا يستاء من التقانة والتطورات التي تحدثها في جسد الكائن البشري، فهو يؤمن بالتغيير والتطور على الجسد البشري والنفس الإنسانية، وهو معجب بالقضايا الأخلاقية ولاسيما ما يتعلق بالجانب الطبي والبيولوجي، وأن مهمتها ليس وضع مبادئ كونية وسماوية ولأنها تهتم بما يجب أن يكون ليس من حقها أن تعترض على ما هو كائن، إستناداً لما سبق نحاول أن نبين موقفه من موضوع الإجهاض، فهو يؤيد الإجهاض ليس الإجهاض البسيط، ولكن عنده المهم هو إستقبال الوالدين له، فما ذنبه يأتي للحياة والوالد لا يرغبان به، فالولادة هي ليست صدفة أو قدراً وإنما هي تعبير عن الإرادة، لذلك من الواجب تقدير الإرادة على مسألة إحترام الطبيعة، والقانون هو الذي يضع تاريخ الولادة والموت لهذا الموجود وان المنع الصناعي يعد من وجهة نظره تقدماً (عبد زيد، ٢٠١٤، ص ٧١-٧٣).

ومن المسائل التي لها أهمية عند الفيلسوف فرانسوا داغوني هي مسألة الإجهاض أو ما يسمى عملية إيقاف الحمل إرادياً، إذ إن من خلال تقدم التقانة في مجال الولادة وعلم الأجنة، أصبحت بعض المسائل موضع نقاش وتفرض نفسها، فمثلاً هل بالإمكان أن نجبر الوالدين على الإحتفاظ بطفل مختل عقلياً أو معاق حركياً، بمعنى أنه طفل غير طبيعي، فإلى من يكون القرار في التخلص من الجنين بهكذا مواصفات؟ نجد أنه في فرنسا يمكن توقف الحمل قبل نهاية الإسبوع العاشر لانه حركة الجنين تبدأ من هذه اللحظة وتكون واضحة، فهذا دليل على القدرة الذاتية للجنين فيصف الفيلسوف فرانسوا داغوني هذا العمل بأنه يؤدي إلى نتائج غير معقولة، مثلاً يطلب من الوالدين تعويضات من الطبيب المتابع للحمل، إذ إن الأم لم تكن تدرك النقص والضعف الذي كان يعاني

منه الجنين، أي خلل في تكوينه وهذا يعد مظهر من مظاهر حقوق الجنين في الولادة سليماً (حريوش، ٢٠٠٨، ص١٣٦-١٣٧). وتوجد رؤية مختلفة للفيلسوفة الفرنسية المعاصرة آن فاكو لارجو، والتي تنظر أن منشأ الجنين الأول إنساني بحت، وتعد خلايا المنشأ من الحيمن الذكوري والبويضة الأنثوية إنسانية بامتياز، فهو ينتمي إلى بني البشر، وحامل للجينوم الخاص بهم، لذلك فهو لا يمثل فقط مجرد تجميع للخلايا كما يصفه البعض، بل انه يمثل خلايا تتطور بشكل تدريجي لتشكل شخصاً إنسانياً، وهذه القدرة لا تملكها خلايا لكائنات من نوع مختلف، فتؤكد آن فاكو لارجو، إن الجنين يعد شخصاً بالقوة، وسيتحول إلى شخصاً بالفعل حين ولادته (بوحناش، ٢٠١٦، ص١٨٦).

الخاتمة:

من خلال ما جرى ذكره آنفاً يمكننا استنتاج الآتي على شكل نقاط وكخاتمة

لموضوع البحث:

١. على الرغم من إن هذه المسألة فيها حرمة شرعية، إلا انه هنالك امور تستوجب العمل بمسألة الإجهاض، فمثلاً إذا جرى معرفتنا أن الجنين مصاب بأمراض وراثية قد تسبب في ولادته مشوهاً، أو معاقاً باعاقه ذهنية أو حركية، فما هو هدف بقائه في الحياة وعلمنا انه سيبقى مُعذب لا يستطيع حتى القيام بوظائفه الحياتية البسيطة، فمن الأفضل اجهاضه كي لا يعيش أسير التشوه والاعاقة.

٢. إن تسويغ البعض لمسألة الإجهاض ولاسيما (إجهاض الاناث)، لأجل المواليد الذكور لا يوجد فيها أي مسوغ، لانه تعالى في كتابه العزيز يقول (وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ) (سورة الاسراء، الآية: ٣٣). وسبب الإجهاض يكون تفضيل الذكر على الانثى، فلا يجوز القيام بهذا العمل لانه ليس هنالك فرق بين الاثنين فقد تساوت المرأة مع الرجل في الحقوق وأصبحت تعمل في كافة الميادين وتساند الرجل،

وحتى في القرآن ورد ذكر مساواتها مع الرجل في الميراث كقوله تعالى (يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ) (سورة النساء، الآية: ١١).

٣. ولا يمكن كذلك تسوية الإجهاض، بسبب كثرة الأبناء أو بسبب العوز المادي، فيقوم الأباء بهذا العمل بسبب كثرة أولادهم، ونستشهد بقوله تعالى بهذا الشأن (وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِمْلَاقٍ) (سورة الاسراء، الآية: ٣١). فمن الواجب تنظيم هذه المسألة قبل أن تخلق الروح، ويقدر لها أن تكون انساناً، ولكن ببساطة يجهضه وتقتل روح لا ذنب لها، فهذا العمل غير مسوغ لا شرعاً ولا أخلاقاً ولا حتى قانوناً.

المصادر:

١. عطية، أحمد عبد الحليم: (٢٠١٠)، قراءة في الاخلاقيات الراهنة، دار الثقافة العربية، القاهرة.
٢. لبننة، مصطفى عبد الفتاح: (١٩٩٦)، جريمة إجهاض الحوامل (دراسة في مواقف الشرائع السماوية والقوانين المعاصرة)، دار النهى للطباعة والنشر، بيروت، ط ١.
٣. البرزنجي، منذر الطيب، شاكر غني العادلي: (٢٠٠١)، عمليات أطفال الأنابيب والإستنساخ البشري من منظور الشريعة الإسلامية، مؤسسة الرسالة، لبنان، ط ١.
٤. العليان، صالح عبد الرحمن: (٢٠١١)، الأطباء وفلسفة الموت، جداول للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط ١.
٥. الحديثي، محمد فاضل ابراهيم: (٢٠١٣)، حكم اسقاط الجنين المشوهين الشريعة والطب، بحث منشور ضمن مجلة جامعة الانبار للعلوم الإسلامية، العدد (١٥).
٦. البار، محمد علي: (١٩٨٣)، خلق الإنسان بين الطب والقرآن، الدار السعودية للنشر والتوزيع، ط ٤.

٧. مزواد آخرون (٢٠١٥)، الأخلاقيات التطبيقية (جدل القيم والسياقات الراهنة للعلم)، كتاب لمجموعة مؤلفين، منشورات الإختلاف، الجزائر، ط١.
٨. حسن، عائشة احمد سالم: (٢٠٠٨)، الأحكام المتصلة بالحمل في الفقه الإسلامي، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ط١.
٩. البار، محمد علي: (١٩٨٥)، مشكلة الإجهاض (دراسة طبية فقهية)، الدار السعودية للنشر والتوزيع، ط١.
١٠. النشار، مصطفى: (٢٠١٨)، الفلسفة التطبيقية وتطوير الدرس الفلسفي العربي، روابط للنشر والتوزيع، أرض الجولف، مصر الجديدة، ط١.
١١. عطية، أحمد عبد الحليم: (٢٠١٥)، الأخلاق البيولوجية والطبية، تم الطبع بمطبعة مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح.
١٢. عطية، أحمد عبد الحليم: (٢٠١٥)، الأخلاق التطبيقية، دفاثر فلسفية يصدرها كرسي اليونسكو، العدد (٩)، القاهرة.
١٣. البار، محمد علي، وآخرون: (٢٠١٢)، المرجع في أخلاقيات مهنة الطب (القضايا الأخلاقية والفقهية في المهن الصحية)، مكتبة كنوز المعرفة، جدة، الجزء الثالث، ط١.
١٤. كيلفس، دانييل، ليروي هود: (١٩٩٧)، الشفرة الوراثية للإنسان (القضايا العلمية والاجتماعية لمشروع الجينوم البشري)، ترجمة: أحمد مستجير، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، العدد (٢١٧).
١٥. باتري، هاجر: (٢٠١٩)، دراسة بيوطيقية لموقف الشريعة الإسلامية من الإجهاض. حالة الطفل المشوه نموذجاً. رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، ٢٥٥ صفحة.

١٦. البار، محمد علي، حسان شمسي باشا: (بلا تاريخ)، أخلاقيات البحوث الطبية، دار القلم للنشر، دمشق.
١٧. البار، محمد علي: (بلا تاريخ)، الجنين المشوه (اسبابه وتشخيصه واحكامه)، السعودية، جدة، جامعة الملك عبد العزيز، ط١.
١٨. عاجل، بنين حسن: (٢٠١٨)، دراسة مسيحية عن حدوث التشوهات للاجنة في مدينة الديوانية، موقع الكتروني: <http://qu.edu.iq.repository>
١٩. السيد علي: (٢٠١٩)، جنائية التقنية، مجلة الاستغراب، دورية فكرية محكمة تعنى بدراسة الغرب وفهمه معرفياً ونقدياً، تصدر عن المركز الاسلامي للدراسات الاستراتيجية، بيروت، العدد (١٥).
٢٠. أرفيس، باحمد بن محمد: (٢٠٠٥)، مراحل الحمل والتصرفات الطبية في الجنين بين الشريعة الاسلامية والطب المعاصر، الجزائر، ط٢.
21. Ricoeure, paul (1994): Le concept de la responsabilite ،essais ،d
analyse semantique ،Espritn 5 ،Nov.
٢٢. المصدق، حسن: (٢٠١٤)، البيواتيقا والمهمة الفلسفية (أخلاق البيولوجيا ورهانات التقنية)، كتاب لمجموعة مؤلفين، اشراف وتحرير: علي عبود المحمداوي، منشورات الضفاف، بيروت، ط١.
٢٣. المصباحي، محمد عزيز: (٢٠٠٧)، فلسفة الحق (كانط) والفلسفة المعاصرة، منشورات كلية الاداب والعلوم الانسانية، سلسلة المناظرات والندوات (١٤٣)، ط١.
٢٤. هابرماس، يورغن: (٢٠٠٦)، مستقبل الطبيعة الإنسانية نحو نسالة ليبرالية، توجمة، جورج كتورة، المكتبة الشرقية، بيروت، لبنان، ط١.
٢٥. حياة، عواشيرية: (٢٠١٧)، البيواتيقا ومستقبل الإنسان (فرانسيس فوكاياما نموذجاً)، رسالة ماجستير، الجزائر، قالمة، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية.

٢٦. زكريا، فؤاد: (١٩٧٨)، التفكير العلمي، سلسلة علم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ط ١.
٢٧. فوكاياما، فرانسيس: (٢٠٠٦)، مستقبلنا بعد البشري (عواقب ثورة التقنية الحيوية)، ترجمة: إيهاب عبد الرحيم محمد، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، ط ١.
٢٨. فوكاياما، فرانسيس: (٢٠٠٢)، نهاية الإنسان (عواقب الثورة البيوتكنولوجية)، ترجمة، أحمد مستجير، سطور للنشر والتوزيع، ط ١.
٢٩. شيرمر، مايكل: (٢٠١٨)، حقائق الإجهاض (الإجهاض مشكلة يجب حلها وليس قضية أخلاقية)، موقع www.Scientificamerica.com
٣٠. عبد زيد وآخرون (٢٠١٥)، الأخلاقيات التطبيقية (جدل القيم والسياقات الراهنة للعلم)، كتاب لمجموعة مؤلفين، منشورات الإختلاف، الجزائر، ط ١.
٣١. حربوش، العمري: (٢٠٠٨)، التقنيات الطبية وقيمتها الأخلاقية في فلسفة فرانسو داغوني، رسالة ماجستير، الجزائرن جامعة منتوري، كلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية.
٣٢. بوحنش، نورة: (٢٠١٦)، البيواتيقا والفلسفة (من الإنسان الفائق الى الإنسان المتزكي)، بيروت، لبنان، ط ١.